

Distr.: Limited  
23 December 2021  
Arabic  
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند 148 من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

### تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لعام 2020 وعن التقديرات الناشئة عن أثر التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم<sup>(1)</sup>، وفي التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين<sup>(2)</sup> والتوصيات الواردة فيه، وكذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة بالموضوع<sup>(3)</sup>،

وإذ تشير إلى قرارها 240/66 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2011 بشأن تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين وإلى قراراتها اللاحقة بهذا الشأن، وآخرها القرار 249/75 المؤرخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2020،

1 - تحيط علماً بتقرير الأمين العام؛

2 - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(1) A/76/370 و A/76/411 و A/76/594.

(2) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والسبعون، الملحق رقم 50 (A/76/5/Add.15).

(3) A/76/577 و A/76/608.



- 3 - تقرر أن تعتمد للحساب الخاص للألية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين مبلغا إجماليه 89 690 200 دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه 81 377 300 دولار) لعام 2022، على النحو الذي يرد مفصلا في مرفق هذا القرار؛
- 4 - تقرر أيضا أن يتألف مجموع الأنصبة المقررة لعام 2022 في إطار الحساب الخاص، البالغ 77 443 400 دولار، مما يلي:
- (أ) مبلغ 89 690 200 دولار، يمثل الاعتماد المقدر الموافق عليه للفترة؛
- (ب) مخصصا منه مبلغ 8 736 500 دولار، وهو الرصيد الدائن المتأتي من إلغاء التزامات/تعهدات فترة سابقة هي فترة السنتين 2018-2019، وإيرادات أخرى؛
- (ج) مخصصا منه مبلغ 3 510 300 دولار، وهو الفائض الناتج عن الإنفاق النهائي لميزانية عام 2020؛
- 5 - تقرر كذلك أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه 38 721 700 دولار (صافيه 35 134 300 دولار) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على ميزانية الأمم المتحدة العادية لعام 2022؛
- 6 - تقرر أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه 38 721 700 دولار (صافيه 35 134 300 دولار) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام 2022؛
- 7 - تقرر أيضا أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها 973 (د-10) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1955، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين 5 و 6 أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة 7 174 800 دولار والموافق عليها للألية لعام 2022.

## تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لعام 2022

بعد خصم الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الإجمالي		(دولارات الولايات المتحدة)
85 518 700	93 970 300	الاعتماد المقدّر لعام 2022 <sup>(أ)</sup>
(1 657 700)	(1 552 200)	التقديرات المنقحة: آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم <sup>(ب)</sup>
(2 483 700)	(2 727 900)	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية <sup>(ج)</sup>
—	—	توصيات اللجنة الخامسة
<b>81 377 300</b>	<b>89 690 200</b>	<b>الاعتماد الأولي المقدّر لعام 2022<sup>(أ)</sup></b>
<b>مجموع الأنصبة المقررة لعام 2022</b>		
81 377 300	89 690 200	الاحتياجات لعام 2022
(8 736 500)	(8 736 500)	إلغاء التزامات تخص فترة السنتين 2018-2019
(2 372 200)	(3 510 300)	الفائض الناتج عن الإنفاق النهائي لميزانية عام 2020
<b>70 268 600</b>	<b>77 443 400</b>	<b>صافي الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء لعام 2022</b>
ويشمل:		
35 134 300	38 721 700	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على ميزانية الأمم المتحدة العادية لعام 2022
35 134 300	38 721 700	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام 2022

(أ) انظر A/76/411.

(ب) انظر A/76/577.

(ج) تبين المبالغ بعد إعادة تقدير التكاليف.